

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٦٩ لسنة ٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس التصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٢ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل اللجنة الرئيسية لأسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى القرارات الوزارية أرقام من ١٥٧ حتى ١٦٦ لسنة ١٩٩٩ بشأن العمل بالكود المصرى لأعمال الطرق الحضرية والخلوية (١٠) أجزاء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد أسس تصميم واشتراطات تنفيذ أعمال الطرق الحضرية والخلوية والمعدل بالقرار رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بتاريخ ٢٨/٧/٢٠٠٨ ؛

قرر:

مادة ١ - يتم العمل بالكود المصرى لأسس تصميم واشتراطات تنفيذ أعمال الطرق الحضرية والخلوية (١٠) أجزاء المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - تتولى اللجنة الدائمة المشكلة بالقرارين الوزاريين رقمى ٣٨٢ لسنة ٢٠٠٤ و ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليهما اقتراح التعديلات والإضافات التى تراها لازمة بغرض التحديث كلما دعت الحاجة لذلك وتعتبر التعديلات والإضافات بعد إصدارها جزءاً لا يتجزأ من هذا الكود .

مادة ٣ - يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

مادة ٤ - تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/٩/٢٠٠٨

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى